



وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ

صدق الله العلي العظيم

(الشورى: ٣٨)



جامعة الأديان والمذاهب
كلية القانون

رسالة الماجستير
فرع القانون

تعدد الزوجات و دور العدالة فيه في القانون العراقي و الفقه الاسلامي

إعداد
ورود صالح محمد العلي

الأستاذ المشرف
الدكتورة سيدة فاطمه هاشمي

أكتوبر ٢٠٢٣ م



دانشگاه ادیان و مذاهب

دانشکده حقوق

پایان نامه کارشناسی ارشد

رشته حقوق

تعدد زوجات و نقش عدالت در آن در حقوق عراق و فقه اسلامی

نگارش

ورود صالح محمد العلی

استاد راهنما

دکتر سیده فاطمه هاشمی

مهر ۱۴۰۲

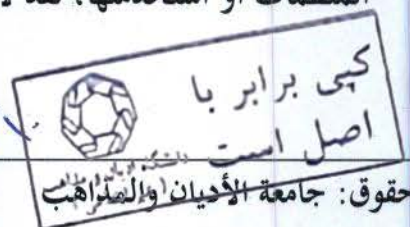
أصالة البحث و ملكيته

إني الباحث/الباحثة ورود صالح محمد العلي - ۴۰۰۱۳۵۲۸۴۹ خريج/خريجة ماجستير فرع القانون في كلية القانون جامعة الأديان والمذاهب لقد قمت بإعداد الرسالة الموسومة بتعدد الزوجات و دور العدالة فيه في القانون العراقي و الفقه الاسلامي بنفسى، وذلك بإشراف الدكتور/مكيه باقر جباري أستاذ و أتعهد بذلك وفقا للقوانين واللوائح، و منها قانون "الإرشادات الخاصة بفحص الانتهاكات البحثية" وأيضا قانون "مصاديق الانتهاكات البحثية" الصادر من قبل وزارة العلوم والبحوث والتكنولوجيا في ۱۶ مارس ۲۰۱۵، حيث ينص على:

- هذا البحث ثمرة جهدي وبحثي ومحتواه صحيح وأصيل؛
- لقد احترمت الحقوق الفكرية لجميع أولئك الذين لعبوا دورا فعلا في الحصول على النتائج الرئيسة لأطروحتي/رسالتي، وقد استشهدت بها بعناية وبشكل صحيح عند تطبيق إنجازات الآخرين فيها.
- لم أقدم أنا ولا أي شخص هذا البحث ومحتوياته للحصول على أي درجة أو امتياز في أي مكان آخر.
- جميع الحقوق المادية لهذه الرسالة/الأطروحة محفوظة لجامعة الأديان والمذاهب، وسيتم نشر الأعمال المأخوذة منها بالانتماء التنظيمي لجامعة الأديان والمذاهب.
- في جميع الأعمال المأخوذة من هذه الرسالة/الأطروحة، سأذكر اسم المشرف والاستاذ المساعد وعنوان البريد الالكتروني التنظيمي الخاص بهم.
- في جميع خطوات هذه الرسالة/الأطروحة، كلما تمكنت من الوصول إلى المعلومات الشخصية للأفراد أو المنظمات أو استخدمتها، لقد لاحظت سرية البحث والأخلاق.

التوقيع
ورود صالح

التاريخ
۲۰۲۲/۱۰/۱۰



هذا البحث وجميع حقوقه المادية ومنتجاته (مقالات، كتب، براءات اختراع، برامج كمبيوتر، برمجيات، أجهزه وماشابه) على أساس قانون حماية حقوق المؤلفين والفنانين والكتاب، المعتمد عام ۱۳۴۸ ش، والتعديلات اللاحقه، وكذلك اللائحة التنفيذية لهذا القانون تخص جامعة الأديان والمذاهب، وأي استخدام لكل منها أو جزء منه، بما في ذلك الاقتباس، والنسخ والنشر وتطبيق النتائج والانجاز وماشابه ذلك، منشورة إلكترونيا أو غير ذلك، لا يمكن إلا بإذن تحريري من جامعة الأديان والمذاهب. لا تتطلب الاقتباسات المحدودة في المنشورات العلمية مثل الكتب والمقالات أو الرسائل والطروحات الأخرى التي تحتوي على معلومات، ترخيصا من جامعة الأديان والمذاهب.



تاریخ: ۱۴۰۲/۰۷/۱۸

صورت جلسه دفاع از پایان نامه کارشناسی ارشد

با تأییدات خداوند متعال و با استعانت از حضرت ولی عصر (عج) جلسه دفاع از پایان نامه کارشناسی ارشد خاتم ورود صالح محمد العلی دانشجوی رشته: حقوق به شماره دانشجویی ۴۰۰۱۳۵۲۸۴۹ تحت عنوان: **تعدد الزوجات و دور العدالة فيه فی القانون العراقي و الفقه الاسلامی** با حضور اساتید راهنما، مشاور و داور (داوران) در تاریخ ۱۴۰۲/۰۷/۱۸ تشکیل و پس از استماع دفاعیات براساس کیفیت پایان نامه، ارائه دفاعیه و نحوه پاسخ به سوالات، ارزشیابی نهایی به شرح ذیل ارائه شد:

درجه	نمره با عدد	نمره با حروف
خوب	۱۶،۴۰	شانزده و چهل و سه

هیأت داوران	نام و نام خانوادگی	مرتبه علمی	دانشگاه/موسسه	امضاء
-------------	--------------------	------------	---------------	-------

دانشگاه ادیان و مذاهب

استادیار

سیده فاطمه هاشمی

استاد راهنما

دانشگاه قم

استادیار

سعید محبوب

داور خارجی

نماینده تحصیلات تکمیلی

علیرضا زارع شهنه

وزارت علوم، تحقیقات و فناوری
دانشگاه ادیان و مذاهب
غیردولتی - غیراستانی



الاهداء

أهدي دراستي ومجهودي إلى سيدي، سيد الزمان والعصور، الإمام المهدي،
عجل الله تعالى بظهوره المجيد.
إلى والدين، الذين لولاهم ماكنت أعيش في هذه الحياة، والذين تعلمت منهم
أن أكون قوياً، مهما حصلت علي صعوبات.
إلي أستاذي المحترم بارك الله في عمره ودكتور العظيم،
الذي تعلمت منه الحروف،
ونطق الكلمات والعبارات وقواعد المجال القانوني.
إلي زملائي الذين بذلوا أقصا جُهدهم لتزويدي بالمعلومات والبيانات.
أهدي إليكم جميعاً رسالة الماجستير.
أدعو الله أن يتوج بالنصر والموافقة من قبل أعضاء اللجنة العاليين.

الشكر والتقدير

قال الله تعالى في كتابه المقدس: وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ.
في بداية حديثي، يجب أولاً أن أشكر الله العظيم على قدرته على الوصول
إلى هذه المرحلة العالية من المعرفة.
وتمهيد الطريق لي لأكون بينكم اليوم ومناقشة أطروحة الماجستير الخاصة بي.
كما أقدم شكري إليكم.
أقدم شكري وامتناني لأستاذي ودكتور علي أن الله يحفظه،
ويسعده ويطيل عمره،
لأن ملاحظته وإعطائه الكثير من الوقت كانا أول يد في ظهور هذه المعرفة،
وكان لإرشاده ونصائحه دور كبير في استكمال بحثي العلمي.

المستخلص

الإسلام لا يوجب على الرجل أن يتزوج بأكثر من واحدة و ذلك إذا رأى أن حياته محتاجة إلى ذلك فهو يحقق التوازن النفسي و العاطفي للرجل، ويوفر الفرصة لكثير من النساء لتحقيق الاستقرار العائلي وتجسيد رغبة الأمومة وفق ضوابط مادية و أخلاقية. أما إذا أساء المسلم استخدام هاته الرخصة أو تعسف فيها، فالذنب عليه و العيب فيه فمثله حينئذ كمثل مريض وصف له الطبيب دواء يتعاطاه بقدر، فأسرف فيه فهلك فتلك سنن الأشياء التي أكدتها خبرات الحياة. ذلك حال التشريعات الوضعية في سننها للقوانين فمنهم من أباح اكتفى بما جاء به الفقه الإسلامي و منهم من حرم التعدد وجرمه بأحكام قاسية لا مبرر لها فكل حسب عاداته وتقاليده أو استجابة لبعض المطالب التحررية النسوية أو استجابة للمعاهدات الدولية القاضية بذلك وان وهو تعدد الزوجات ودور العدالة في القانون والفقه العراقي. وقد أثبت الباحثون أن البدائيين عرفوا نظام تعدد الزوجات دون أي رقابة أو قيود حتى جاء الإسلام ووضع لهذا التعدد حدوداً وقيوداً لا يمكن الخروج عنها. وفي هذا البحث أيضاً تم تدمير ممارسة تعدد الزوجات في العراق نتيجة تشريعات حزب البعث المنحل الذي أزال الشريعة المقدسة واستبدلها بقوانين يديوية مستوحاة من الأفكار الغربية اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي المقارن بين الفقه الاسلامي والقانون العراقي لتعدد الزوجات بالعدل تحديد الغرامة والسجن لكل من يتزوج دون موافقة طليقته، وهذا التعدد ليس صدفة. وبقدر ما يكون هذا سلوكاً مسموحاً به شرعاً، يجوز للإنسان أن يتزوج أكثر من امرأة في حدود الشرع، إذا وجد المسوغ الشرعي، وتوافرت الشروط والنوايا. وتتحقق فيه العدالة وللتعامل بشكل عادل مع مسألة تعدد الزوجات، اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي المقارن بين الفقه الإسلامي والقانون العراقي. وتوصلنا إلى ضرورة العدل بين الزوجين في البعد المالي وفي جوانب أخرى مثل السلوك وعدم العنف بين الزوجين ورعاية الأطفال. وخاصة من الناحية التربوية والنفسية، وأن الناس في المجتمع يقبلون على تعدد الزوجات إذا توافرت شروط الزواج إذا كانت الزوجة مريضة أو عقيماً فلا بد من مصلحة دينية، ولا يعتبر لجوء المطلقة إلى زواج زوجها زوجاً بأكثر من واحدة وخلافاً لقانون الأحوال الشخصية في القوانين العراقية، قد تكون شكوى الزوجة ضرورية لرفع دعوى جنائية بخصوص تعدد الزوجات يعاقب قانون الأحوال الشخصية على زواج الرجل بزوجة ثانية وهو متزوج بالزوجة الأولى. ما يتم في القضاء العراقي عند تقديم طلب الزواج بزوجة ثانية هو طلب الإذن من النيابة العامة والبحث الاجتماعي، كما يتم إخطار الزوجة بالحضور أمام المحكمة لإبداء الرأي، ولكن القرار الحاسم في المنح الإذن بالزواج بالمرأة الثانية يصدره القاضي بعد إجراء التحقيق اللازم. وبحسب القانون يحق للزوجة الاستئناف عن طريق الشكوى، وتبت المحكمة فوراً في الشكوى، على المنظمات النسوية إجراء دراسة حول الزوج الذي يميل إلى تعدد الزوجات والتأكيد على ضرورته.

الكلمات المفتاحية: تعدد الزوجات، العدالة، النفقة، الزواج.

چکیده

در اسلام مرد ملزم به ازدواج با بیش از یک زن نیست مگر آنکه بداند زندگی‌اش به آن نیاز دارد و اینگونه تعادل روانی و عاطفی برای مردان ایجاد می‌کند و برای بسیاری از زنان این امکان را فراهم می‌کند که به ثبات خانواده برسند و میل به مادری را مطابق با شرایط تجسم کنند. اما اگر مسلمانی از این جواز سوء استفاده کند، تقصیر بر عهده اوست درست مثل بیماری که طبیب دارویی برای او تجویز کرده که به نسبتی خاص مصرف کند، ولی او طبق آن دستور مصرف نکرده است. این قوانین را تجربات زندگی نیز تأیید کرده است. قوانین بشری وقتی وضع می‌شوند این گونه است که برخی از آن‌ها فقط به آنچه فقه اسلامی تصریح کرده است، اجازه می‌دهند و برخی تعدد زوجات را منع می‌کنند و آن را با احکام تند و ناموجه، هر کدام بر اساس آداب و سنن خود جرم می‌دانند. پاسخ حقوق و فقه عراق به برخی مطالبات لیبرال فمینیستی و یا در پاسخ به معاهدات بین‌المللی اینچنین است که مجوز تعدد زوجات را حول محور عدالت می‌داند. محققین ثابت کرده‌اند که بدون نظام تعدد زوجات را بدون هیچ نظارت و محدودیتی می‌شناختند تا اینکه اسلام آمد و حدود و محدودیت‌هایی برای این تعدد زوجات تعیین کرد که نمی‌توان از آن خارج شد. در این تحقیق تعدد زوجات در عراق نیز در نتیجه قانونگذاری حزب منحل به‌عنوان مقدس را حذف و با قوانین دستی الهام گرفته از اندیشه‌های غربی جایگزین آن شد، از بین رفت. فقه و قانون عراق برای تعدد زوجات بر پایه عدالت بنا شده است مثل تعیین جزای نقدی و حبس برای هرکسی که بدون رضایت همسر سابقش ازدواج کند و در صورت وجود توجیه شرعی و احراز مقاصد، ازدواج با بیش از یک زن در حدود شرع جایز است. برای برخورد عادلانه با موضوع تعدد زوجات، از رویکرد توصیفی تحلیلی تطبیقی بین فقه اسلامی و حقوق عراق پیروی کردیم. ما در بعد مالی و در ابعاد دیگری مانند رفتار، عدم خشونت بین همسران و مراقبت از فرزندان به عدالت بین همسران رسیدیم. مخصوصاً از نظر تربیتی و روانی و افراد جامعه در صورت داشتن شرایط ازدواج تعدد زوجات را می‌پذیرند و در صورت بیماری یا عقیم بودن زوجه باید مصلحت شرعی وجود داشته باشد و متوسل شدن زن مطلقه به ازدواج با شوهر ازدواج محسوب نمی‌شود. با بیش از یک همسر برخلاف قانون احوال شخصیه در قوانین عراق، ممکن است شکایت زوجه برای طرح دعوای کیفری در مورد تعدد زوجات ضروری باشد. قانون احوال شخصیه ازدواج مرد با زن دوم را در زمانی که ازدواج کرده است مجازات می‌کند. زوجه اول: آنچه در دادگستری عراق هنگام ارائه درخواست ازدواج با همسر دوم انجام می‌شود، درخواست مجوز از دادسرای عمومی و بازپرسی اجتماعی است و به زوجه نیز ابلاغ می‌شود که در دادگاه حاضر شود. دادگاه حق دارد. رای قاطع در خصوص اجازه ازدواج با زن دوم پس از انجام تحقیقات لازم توسط قاضی صادر می‌شود و طبق قانون زوجه حق اعتراض از طریق شکایت را دارد و دادگاه بلافاصله در مورد آن تصمیم می‌گیرد. تشکل‌های زنان باید در مورد شوهری که تمایل به تعدد زوجات دارد تحقیق کرده و بر ضرورت آن تأکید کنند.

کلیدواژه‌ها: تعدد زوجات، عدالت، نفقه، نکاح.

فهرس المحتويات

المقدمة.....	١٧
١. بيان المسألة.....	١٧
٢. أهمية البحث.....	١٧
٣. اهداف البحث.....	١٨
٤. الدراسات السابقة.....	١٨
٥. اسئلة البحث.....	١٩
٦. فرضيات البحث.....	١٩
٧. منهجية البحث.....	٢٠
٨. هيكلية البحث.....	٢٠
الفصل الاول: المفاهيم والکليات.....	٢١
١-١. المفاهيم.....	٢٢
١-١-١. تعريف تعدد الزوجات.....	٢٢
١-١-١-١. تعدد الزوجات في اللغة.....	٢٢
١-١-١-٢. تعدد الزوجات في الاصطلاح.....	٢٢
١-١-٢. مفهوم العدالة في تعدد الزوجات.....	٢٣
١-٢-١-١. العدالة في اللغة.....	٢٣
١-٢-١-٢. في الاصطلاح.....	٢٤
٢-١. الکليات.....	٣٢
١-٢-١. الطبيعة القانونية لتعدد الزوجات واستنادها على الفقه.....	٣٢
٢-٢-١. التطور التاريخي لتعدد الزوجات.....	٣٥
الفصل الثاني: التأصيل الشرعي لنظام تعدد الزوجات في الفقه الاسلامي.....	٤١
١-٢. المستند الشرعي لنظام تعدد الزوجات ومسوغاته في الفقه الاسلامي.....	٤٢
١-١-٢. المستند الشرعي لتعدد الزوجات.....	٤٢

- ۲-۱-۲. مسوغات تعدد الزوجات..... ۵۱
- ۱-۲-۱-۲. رغبة الزوج في استعادة مطلقة..... ۵۴
- ۲-۲-۱-۲. السفر..... ۵۴
- ۲-۲-۱-۲. العقم..... ۵۵
- ۲-۲. القيود الشرعية لنظام تعدد الزوجات في الفقه الاسلامي..... ۵۶
- ۱-۲-۲. العدل بين الزوجات..... ۵۶
- ۲-۲-۲. القدرة على الانفاق..... ۶۶

الفصل الثالث: النظام الاساسي لتعدد الزوجات في القانون العراقي..... ۷۳

- ۱-۳. القيود الاتفاقية لنظام تعدد الزوجات..... ۷۴
- ۱-۱-۳. الاحكام المفروضة في تقييد نظام تعدد الزوجات في القانون..... ۷۴
- ۲-۱-۳. القيود الاتفاقية لنظام التعدد في القوانين والاحوال الشخصية..... ۷۷
- ۲-۳. موقف القوانين الوضعية من تعدد الزوجات..... ۸۳
- ۱-۲-۳. اتجاه منع التعدد..... ۸۳
- ۲-۲-۳. اتجاه اطلاق التعدد..... ۸۷
- ۳-۲-۳. اتجاه تقييد التعدد..... ۹۱

الخاتمة..... ۹۵

۱. نتائج..... ۹۵
۲. التوصيات..... ۹۵

المصادر والمراجع..... ۹۷

المقدمة

١. بيان المسألة

لا شك أن الزواج هو اتحاد روحي مقدس يعيش فيه كل من الزوجين مع الآخر، فينشأ بينهما الحب والرحمة. وهو أساس تكوين الأسرة في المجتمع، وقد أثبت الباحثون أن البدائيين كانوا يعتبرون نظام تعدد الزوجات بلا رقيب ولا قيود حتى ظهور الإسلام. وقد وضع لهذا النوع من تعدد الزوجات ضوابط وقيود لا يمكن الخروج عنها، كما جاء في كلام الله تعالى: فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع.. إلا أن ذلك جائز نظراً لمحدودية القدرة على العدالة مما يصعب على أصحابها فهم الشروط، وهذا انسجاماً مع ما قرره المشرع العراقي في نصه. (ولا يجوز الزواج بأكثر من واحدة إلا بإذن القاضي). ويشترط في جوازه توافر الشرطين التاليين:

١. يجب أن تتوفر لدى الزوجين الموارد المالية اللازمة لإعالة أكثر من امرأة، ويمكن إثبات هذه الصفة بجميع الأدلة، لذا يجب على المحكمة التأكد من الموارد المالية لمقدم الطلب قبل منح الترخيص بالزواج.
٢. وجود عذر شرعي، كمرض المرأة أو عقمها، وزواج المطلقة بزوجه، لا يعتبر زواجاً بأكثر من امرأة. على اعتبار أن الزواج بأكثر من امرأة جائز إذا كان المتزوج أرملة، باستثناء أحكام البندين (٤، ٥) من المادة الثالثة من قانون الأحوال الشخصية العراقي المعتمد عام ١٩٥٩. معدلة ووفقاً للمادة الثالثة من قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١. قد تكون شكوى الزوجة مطلوبة لرفع دعوى جنائية بخصوص تعدد الزوجات المخالف لقانون الأحوال الشخصية. كما يحدد قانون الأحوال الشخصية عقوبة الرجل الذي يتزوج بزوجة ثانية وهو متزوج بالزوجة الأولى وما يتم في القضاء العراقي عند تقديم طلب الزواج بزوجة ثانية هو طلب الإذن من النيابة العامة والبحث الاجتماعي. كما يتم إخطار الزوجة بالحضور أمام المحكمة لإبداء الرأي، إلا أن القرار الحاسم في إصدار الإذن بالزواج من الزوجة الثانية سيصدر من القاضي بعد استكمال التحقيقات اللازمة. وبحسب القانون يحق للزوجة الاستئناف عن طريق الشكوى، وتبت المحكمة في الشكوى بتأكيد الاتفاق أو إنهائه أو تعديله كحالة طارئة. ويخضع قرارها لصدور حكم ولا تنفذ الحجة إلا بعد إبلاغ الزوجة، وأصدرت المحكمة الاتحادية العليا قراراً يتضمن مشروعية الحصول على إذن بالزواج من زوجة ثانية. وبعد الاستئناف فإن هذه المادة تخالف أحكام الدستور العراقي، لأن الشريعة الإسلامية أجازت تعدد الزوجات. ولذلك كان تعدد الزوجات وإجازته في الشريعة الإسلامية بهذه الشروط والقيود هو هدف الإصلاح الاجتماعي والإنساني. لذلك، وكعادته اتبع المشرع العراقي منهج الشريعة السمحة ولم يخالفها، فكان موفقاً جداً في هذا الأمر، وأجاز المشرع العراقي للزوجة طلب التفريق القضائي إذا تزوجت زوجة ثانية دون زواج. الحصول على إذن من المحكمة المختصة بالزواج من زوجة

ثانية. وقد قضى الله سبحانه العدل بقول الله تعالى: فان خفتم الا تعدلوا فواحدة..العدل شرط لإباحة تعدد الزوجات، كما أقر المشرع العراقي نظام تعدد الزوجات.

٢. أهمية البحث

تكمن أهمية بحثنا في تعدد الزوجات كونها نظام اجتماعي معمول به في تاريخ العرب قبل البعثة، وقد أقرته الشريعة المحمدية وهذا ما حدا بنا أن نقف عند هذا النوع من الزواج لبيان مشروعيته، بوصفه منفذ من منافذ القضاء على العنوسة المتفشاة في المجتمعات والتي وقفنا عندها أيضاً في هذا البحث وقد اضحى ل العمل بنظام تعدد الزوجات في العراق على اثر التشريعات، البعث المنحل، الذي قضى على التشريعات المقدسة ليحل محلها القوانين الوضعية المستوحاة من أفكار الغرب، فرضاً غرامة مالية، وحبس لمدة معلومة لكل من يتزوج من دون رضا زوجته السابقة وان تعدد الزوجات ليس ظاهرة عشوائية، بقدر ما هو سلوك سمحت به الشريعة الإسلامية يقوم به الفرد إذا توفرت في ه ضوابط وشروط أقرها القانون والذي يسمح بالزواج بأكثر من زوجة واحدة في حدود الشريعة الإسلامية متى وجد المبرر الشرعي وتوفر شروط ونية العدل.

٣. اهداف البحث

وبالاطلاع على نصوص القوانين النافذة والمتعلقة بالأحوال الشخصية من خلال تناولها لمسألة التعدد نجد أنها اتجهت في ذلك ثلاثة اتجاهات وتسري لهدف مشترك:

١. اتجاه تبيح فيه بعض القوانين التعدد وفقاً لضوابط شرعية وبإطلاق من غير تقييد، وتأخذ بهذا الاتجاه بعض دول الخليج العربي.
٢. اتجاه تبيح فيه بعضها التعدد مع تقييده بمجملته من القيود الموضوعية والاجرائية وهذا هو الاتجاه القانوني السائد.
٣. وبعضها تمنع التعدد منعاً باتاً وتجعل من ممارسته جريمة معاقباً عليها.

٤. الدراسات السابقة

١. عداوي شمس الدين، تعدد الزوجات بين الطلاق والتقييد، مذكرة ماستر تخصص قانون الاسرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور طاهر موالي سعيدة، السنة الجامعية ٢٠١٥/٢٠١٦.
٢. جليل صالح، إجراءات التقاضي في مسائل الزواج والطلاق، مذكرة ماجستير في القانون الخاص، معهد العلوم القانونية والادارية، جامعة الجليلي اليابس، سيدي بلعباس، سنة ١٩٩٧-١٩٩٨.

٣. عبد الله محمد خليل ابراهيم، صور مستحدثة لعقد الزواج في ضوء الفقه الاسلامي وقانون الاحوال الشخصية، ماجستير في الفقه والتشريع، جامعة بغداد، كلية القانون، ٢٠٠٧.
٤. حسين مهدي دراسة نقدية للتعديلات الواردة على قانون الأسرة في مسائل الزواج وآثاره، مذكرة ماجستير في قانون الأسرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، السنة الجامعية ٢٠١٠/٢٠٠٩.
٥. عداوي شمس الدين تعدد الزوجات بين الإطلاق والتقييد، مذكرة ماستر تخصص قانون الأسرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور طاهر مولاي سعيدة، السنة الجامعية ٢٠١٦/٢٠١٥.

٥. اسئلة البحث

السؤال الرئيسي

ماهي دور العدالة في تعدد الزوجات بالعدالة في الفقه الاسلامي والقانون العراقي؟

الاسئلة الفرعية

- ماهو النظام الاساسي لتعدد الزوجات في القانون العراقي والشرعية الاسلامية؟
- ماهو التأصيل الشرعي لنظام تعدد الزوجات في الفقه الاسلامي والقانون العراقي؟

٦. فرضيات البحث

الفرضية الأصلية

بالرغم من أن القانون العراقي حاول تنظيم هذه الظاهرة بما يتماشى وحقوق الزوج من جهة وحماية منه للزوجات في حالة تعسف الزوج من جهة أخرى إلا أن هذه الظاهرة أثارت عدة مشاكل بشأن تطبيقها ليس فقط أمام المحاكم التي تحظر مثل هذه التصرفات بل كل المحاكم التي لا يستمد قانون احوالها الشخصية احكامه من الشريعة الإسلامية.

الفرضيات الفرعية

١. كان تعدد الزوجات قائما منذ العصور القديمة، ومعترفا به في الديانات السماوية السابقة على الإسلام. لكنه كان فوضى فنظمه الإسلام واستبقى محاسنه، وكان تابعا للهوى والاستمتاع باللذائذ فهذبته الإسلام وعدله، وجعله سبيلا لحياة فاضلة كريمة. واستسقى به القانون ووضع شروط وتأصيلات لتجاري القانون مع الفقه الاسلامي.

٢. إن النظام الاساسي للاشتراط في العقود -بصفة عام - عمل جائز، والأصل عند الفقهاء المسلمين أن كل ما يترتب على عقد الزواج هو من عمل الشارع تعالى، وليس من عمل المتعاقدين، وذلك صوناً وضمناً لهذا العقد من أن يتعرض إلى شروط قد تتنافى مع مقتضى العقد أو تتعارض مع مقاصد الشرع. لكن ذلك لا يمنع المتعاقدين أن يتبادلان أثناء إبرام عقد الزواج شروطاً تتفق مع الآثار التي رتبها الشرع على عقد الزواج، ولا تتنافى مع مقتضياته، وخاصة إذا كانت هذه الشروط تحقق منافع شرعية لأحد الزوجين، أو تضمن له مصالح شخصية في المستقبل.

٧. منهجية البحث

اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي المقارن بين الفقه الاسلامي والقانون العراقي لتعدد الزوجات بالعدل.

٨. هيكلية البحث

اعتمدنا في هذه الدراسة على هيكلية واسعة لبيان موضوع اناطة تعدد الزوجات بالعدل في الفقه الاسلامي والقانون العراقي كان في مقدمتها مقدمة الموضوع تبعتها الرؤوس الثمانية، بيان المسألة اهمية البحث اهداف البحث اسئلة البحث فرضيات البحث الدراسات السابقة منهجية البحث هيكلية البحث، ودرسنا ثلاث فصول، الفصل الاول: المفاهيم والكليات، المبحث الاول: المفاهيم، المطلب الاول: مفهوم تعدد الزوجات، المطلب الثاني: مفهوم العدالة في تعدد الزوجات، المبحث الثاني: الكليات، المطلب الاول: الاساس القانوني لتعدد الزوجات في الفقه والقانون، المطلب الثاني: التطور التاريخي لتعدد الزوجات في الفقه والقانون، المطلب الثالث: شروط تعدد الزوجة وشرط اختيار الزوج، الفصل الثاني: التأصيل الشرعي لنظام تعدد الزوجات ومسوغاته في الفقه الاسلامي والقانون العراقي، المبحث الاول: المستند الشرعي لنظام تعدد الزوجات ومسوغاته في الفقه الاسلامي والقانون العراقي، المطلب الاول: المستند الشرعي لنظام تعدد الزوجات، المطلب الثاني: مسوغات تعدد الزوجات، المبحث الثاني: القيود الشرعية لنظام تعدد الزوجات في الفقه الاسلامي والقانون العراقي، المطلب الاول: العدل بين الزوجات، المطلب الثاني: القدرة على الانفاق، الفصل الثالث: النظام الاساسي لتعدد الزوجات في القانون العراقي والشرعية الاسلامية، المبحث الاول: القيود الاتفاقية لنظام تعدد الزوجات، المطلب الاول: القيود الاتفاقية لنظام تعدد الزوجات في الفقه الاسلامي، المطلب الثاني: القيود الاتفاقية لنظام تعدد الزوجات في القوانين الاحوال الشخصية العراقية، المبحث الثاني: موقف القوانين الوضعية من تعدد الزوجات، المطلب الاول اتجاه منع التعدد، المطلب الثاني: اتجاه اطلاق التعدد، المطلب الثالث: اتجاه تقييد التعدد، الخاتمة، النتائج، التوصيات، المصادر.